

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 44802 - إنه لو كان أجذم متقطعاً يسيل أحد منخريه دماً والآخر قيحاً فمضت ذلك لم تقض حق الله الذي عليها .
- (ابن عساكر عن عامر الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمرأة التي سألته عن زوجها - فذكره)